بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

نِظَامُ الخِلَافَةِ

الطبعة الثانية
١٤٢١هـ ــ ٢٠٠١م

رقم الإيداع القانوني
١٩٨٨/٤٢٢٢
الترقيم الدولي : 1-52-1395-977

دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع
المركز الرئيسي: ٢ ش منشا - محرم بك - الإسكندرية. ت: ٣٩٠١٩١٤ - ٣٩٠٧٩٩٨ فاكس: ٥٩٠١٦٩٥

نظام الخلافة

في الفكر الإسلامي

الدكتور مصطفى حلمي
أستاذ بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

دار الدعوة

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون (١٠٢) واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ، وكنتم على شفا حفرةٍ من النار فأنقذكم منها ، كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون (١٠٣) ولتكن منكم أمةٌ يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون (١٠٤) ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذابٌ عظيمٌ (١٠٥) ﴾ .

(سورة آل عمران)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

أما بعد :

فقد كنا نحس بالحرج عندما طبعنا كتاب (نظام الخلافة فى الفكر الإسلامى) لأول مرة ، ظنا منا أن الخلاف بين أهل السنة والشيعة قد انمحى بفعل القرون ، وانقضى بسبب ضراوة الاستعمار الغربى الذى لم يفرّق بين السنّة والشيعة عندما غزا الديار ونهب الأموال وأذل العباد ، فالكل مسلمون يمثلون فى ذاكرة الاستعماريين العدوّ التقليدى الذى أذلهّم فى الحروب الصليبية ، وظل يتحداهم ويدخل فى قلوبهم الرعب أيام سلطان الخلافة العثمانية وامتداد نفوذها إلى أوروبا فى عقر دارها .

كنا نحس بالحرج ، ثم رأينا أنه لا بأس من نشره خدمة للحق ، ووفاء بما للتراث علينا من واجب التوضيح والبيان ، لا سيما أن مضمون الكتاب يذكرّ أجيال المسلمين المعاصرين بنظام الخلافة الإسلامية ، ويحمّلهم مسئولية العمل لاعادتها من جديد ، إذا أريد للأمة الإسلامية أن تتبوأ مكانتها فى العالم مرة أخرى[1] .

---

(١) ينظر مقدمتنا لكتاب (غياث الأمم فى التياث الظلم للإمام الجوينى) ص ٢٦ طبعة دار الدعوة إسكندرية . ١٤٠٠ هـ - ١٩٧٩ م .

وعندما قامت الثورة الايرانية التى أعلنت أنها (إسلامية) ، وحققت نجاحا فى التخلص من الشاه بمفاسده ومظالمه وتكبره وتجبره ، وبرهنت على حيوية النظم الإسلامية بجوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية بتطبيقها فى الداخل وأنها لا تتعارض مع العصر ، وتوافق ذلك كله مع رفع شعارات الجهاد وأداء الصلوات فى جماعة ، والقيام بالحج ، فظننا أن هناك تغييرا قد حدث فى صميم عقيدة (الإمامة) التى كانت تقضى بأنه لا جهاد ولا جمعة ولا جماعة ولا حج إلا بعد ظهور الإمام الغائب المنتظر !

ثم انتظرنا هذه السنوات نرقب ونتساءل ونبحث ونحاول تفسير الأحداث المتتالية التى أخذت تزيح الصورة الجميلة شيئا فشيئا ، حتى كُشف الستار عن حقائق ووقائع ذاعت وانتشرت ولم تعد خافية ولا يمكن إنكارها ، مما جعلنا نعيد النظر فى فكرتنا الأولى ونتخذ الموقف المتفق مع ما يمليه الواقع الفعلى المؤيّد بالوثائق ، بدلا من التحليق فى آفاق الآمال والعواطف .

والأسئلة المطروحة أمامنا كثيرة وتشمل جوانب متعددة ، منها :

١ – اضطهاد علماء السنّة وإلقاؤهم بالسجون .

٢ – التحول الظاهر للعيان من الواجهة (الإسلامية) إلى (المذهبية الشيعية) الضيقة التى لا تقبل فى صفوفها حتى أصحاب الرأى المعتدل من علماء وزعماء الشيعة أنفسهم . وانعكس أثر ذلك عمليا فى حصار الفلسطينيين بلبنان ، وكف المساعدة عن المجاهدين الأفغان .

٣ – التعاون مع النظام النصيرى السورى .

٤ – التعاون مع النظام الليبى الناكر للسنّة الجاحد لنبوة نبينا محمد ﷺ .

٥ – الاصرار على سبّ الصحابة رضى الله عنهم وفى مقدمتهم أبو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وعدم الاعتراف بشرعية خلافتهم .

٦ – اصدار الكتب التى تهاجم عقيدة أهل السنّة والجماعة علنا وتسب علماءهم

وتسفّه معتقداتهم وآراءهم[٢] .

٧ - استمرار الحرب بالرغم من الخسائر البشرية والمالية ، وربما فاقت الخسائر المعنوية غيرها من الخسائر لأنها باستمرارها بالرغم من العروض الكثيرة لإيقافها قد أساءت إلى سمعة الإسلام والمسلمين وعاونت أجهزة الاعلام العدائية على تشويه صورتنا ، وربما صدّت عن اعتناقه فى الوقت الذى أصبحت فيه ظاهرة اعتناق الإسلام قد اتسعت فى الغرب أمام أزماته الروحية الباحثة عن الخلاص .

٨ - تكفير مخالفيهم من أهل السنّة . وقد بلغت المأساة ذروتها بنسف المنصّةالتى كان يحاضر عليها الأستاذ إحسان الهى ظهير - رحمه الله تعالى - وهو معروف بكتبه عن السنّة والشيعة ، وفضحه للباطنية والبهائية والقاديانية . وكان يلتزم بالمنهج العلمى مدافعا عن عقيدة أهل السنة والجماعة . هذا فى الوقت الذى يعلن فيه أحد علمائهم الدعوة إلى التقارب بين السنة والشيعة[٣] !!!

والرأى الراجح أن أصابع الشيعة وراء هذه المأساة .

إذن ، فنحن لسنا أمام تاريخ انقضى بمآسيه ، ولكن أمام قضية عقدية تلح علينا - لا لبيان صحتها فإن ذلك جلىّ لا يحتاج إلى بيان - ولكن للتحذير من الانسياق وراء العواطف والانفعالات التى جرفتنا ومعنا الكثير من قبل - والدعوة إلى إعمال الفكر المبنى على دعائم منهجية لنعرف ما يُراد بالإسلام . والإسلام يعنى

(٢) صدر حتى الآن فيما نعلم كتابان أحدهما بعنوان (مع الوهابيين فى خططهم وعقائدهم) ويتضمن هجوما - لا أصفه بالقسوة - ولكن أصفه بأنه امتداد لأفكار الحلّى الذى عارضه ابن تيمية بكتابه (المنهاج) كل ما هنالك أن مؤلف الكتاب استبدل اسم الوهابية باسم أهل السنة . وما أشبه الليلة بالبارحة ! والكتاب الثانى بعنوان (التوحيد والشرك فى القرآن الكريم) وهما للشيخ جعفر سبحانى . طبعة طهران - مؤسسة الفكر الإسلامى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م . وقد حاول فيه الدفاع عن بناء (المشاهد) والأضرحة والالتجاء لطلب الحاجات من الموتى وغيرها من القضايا بمنهج تأويل الآيات القرآنية تأويلا متعسفا غير مقنع ويخالف عقيدة التوحيد .

(٣) وهو المؤلف المذكور .

الكتاب والسنّة ، ويعبر عنه علماء أهل السنة والجماعة وفى مقدمتهم الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم .

وها نحن نعلن نداءنا إلى ذوى العقول النيّرة ، والضمائر الحية :

أولا : أن الاصرار على فرض عقيدة الشيعة بالقوة وتكفير المخالفين من أهل السنة سيؤدى إلى النفور بل المقاومة العنيدة انطلاقا من مفاهيم إسلامية مضادة . وفى ضوء متغيرات العصر وانتشار الثقافة الإسلامية والوعى الإسلامى فقد انقضى العصر الذى تحققت فيه الخلافة الباطنية (الفاطمية) مستغلة جهل الجماهير وسذاجتهم .

ثانيا : ينبغى التعامل مع حقائق العصر ومنها دور الجماهير فى نجاح أو اخفاق أى نظام سياسى ، ومن ثم فإن كان هناك حرص على وحدة الأمة الإسلامية وجذب جماهير أهل السنة ، فلا مجال لتوسيع نطاق المذهب الشيعى خارج نطاق أرضه مع قبول حقيقة تواجد عقيدة أهل السنّة وأتباعها وهم الغالبية إن أريد الاسهام فى حركة اليقظة الإسلامية العالمية وليس اجهاضها وعرقلة خط سيرها .

وبعد ، فإن هذا الكتاب يعبر عن جهد متواضع نهدف به توضيح الحقيقة بالأدلة عن تصور عقيدة (الإمامة) عند كل من أهل السنة والشيعة لوضع الأمور فى نصابها ، وتوعية المسلمين من أهل السنّة والجماعة بما يدور حولهم .

اللهم إنى قد بلغت ، اللهم فاشهد ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،،،

مصطفى بن محمد حلمى

إسلام أباد فى : ٢٤ ربيع آخر سنة ١٤٠٨ هـ

١٤ ديسمبر سنة ١٩٧٨ [٨٧] م

الفصل الأول

نظام الحكم في عصر النبوة

- تمهيد .
- مذاهب الحق الإلهي وحكم الرسول ﷺ .
- دعامتا حكم الرسول ﷺ :
  - البيعة .
  - الشورى .

(١)

نظام الحكم فى عصر النبـــوة

* **تمهيد :**

إن النظريات السياسية التى صاغها مفكروا الإسلام تدور حول موضوع الإمامة ، وقد اتجه أهل السنة والشيعة على السواء إلى حكم الرسول ﷺ لكى يستمدوا من تجربة الماضى نظرياتهم .

وتتفق الفرقتان على أن النبى ﷺ جمع بين السلطتين الدينية والسياسية ، وبهذا أرسيت قواعد الحكومة الإسلامية ، فالإسلام دين جامع للدنيا والدين ، أو بعبارة أخرى ، إنه جامعة كبرى تنظم علاقة الفرد بمجتمعه وتربطه بخالقه فى آن واحد ، فالحياة الدنيا دار إنتقال يعيش فيها المؤمن وقتا محدوداً ينتقل بعدها إلى الحياة الآخرة وهى دار البقاء والخلود حيث الحساب والجزاء ، ولا يتصور والأمر كذلك أن يترك نظام الحياة الأولى سدى وإنما أرسل الله تعالى الكتب وكلف الأنبياء والرسل لإبلاغ بنى الإنسان التكاليف والعبادات لربط صلتهم بخالقهم ، كما بين لهم أيضاً أحكام معاملاتهم . وتدرجت الرسالات السماوية حتى اكتملت بواسطة خاتم النبيين محمد ﷺ .

وقد أصبح رسول الله ﷺ بهذا نبياً مبلغاً لرسالة ربه ومؤسساً لدولة يتصرف فى الدين بمقتضى التكاليف الشرعية التى أمره الله بتبليغها ويصرف سياسة الدنيا بمقتضى رعايته لمصالح الناس فى العمران البشرى على حد تعبير ابن خلدون .

هذا هو الاتجاه الذى ينعقد عليه الإجماع .

أما ما نادى به الشيخ على عبد الرازق وأعلنه فى كتابه (الإسلام وأصول الحكم ١٣٤٤ هـ - ١٩٢٥ م)(*) فقد أثار ضجة كبيرة لدى المسلمين بسبب

(*) كتب الدكتور محمد ضياء الدين الريس أستاذ التاريخ الإسلامى بحثا مؤسساً على البراهين العلمية والتاريخية على هذا الكتاب وصاحبه ، وصدر فى سنة ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م عن (الدار السعودية بجدة) فى كتاب بعنوان (الإسلام والخلافة فى العصر الحديث - نقد كتاب الإسلام وأصول الحكم) . أثبت فيه أن كتاب الشيخ عبد الرازق هذا مملوء بالمزاعم والأباطيل ، وأنه حملة مفعمة بالحقد والكراهية للإسلام والمسلمين لا يكتبها وينشرها إلا عدو ، أو ملحد أو كافر .

يقول الدكتور الريس : « .. وقد عرفنا حقيقة الآراء التى احتواها كتاب الشيخ على عبد الرازق ، وإنها هدم لكثير من مقومات الإسلام والمجتمع الإسلامى ، وأنها دعوة ما كان يمكن أن يقول بها مسلم فضلا عن عالم وشيخ من خريجى الأزهر ، وقاض يحكم بهذا الشرع الذى صار ينكره - كما ينكر القضاء كله ، ويريد أن يشوه طبيعة الإسلام فيبطل جانبه العملى ، فلا يكون له أثر فى تحقيق مصالح الناس أو فى نظم المجتمع . بل إن الشيخ أكثر من ذلك مس مقام الرسول فظل يتساءل : هل كان النبى رسولا أم كان رسولا وملكا ، وأدعى أن جهاده لم يكن جزءاً من رسالته ، ونحو ذلك مما لا ينبغى أن يقال فى حق الرسول وما هو مضاد للحقائق . ووجه طعنا إلى الصحابة وإلى خليفتى الرسول : أبى بكر وعمر - وهم المثل العليا للمسلمين - بأن أدعى بأنهم كانوا يعملون من أجل الدنيا والفتح والاستعمار - لا من أجل الدين . وأن أبا بكر كان أول ملك فى الإسلام ، ثم تبعه الخلفاء بل الملوك ، فهم جميعا كانوا يخدعون الناس باسم الدين - كما طعن فى التاريخ الإسلامى كله ، فقال إنه لم يكن إلا قهراً وغلبة واستبداداً وحكماً بالسيف ، وكان شراً وفساداً ونكبة على الإسلام والمسلمين .. » .

ثم يمضى الدكتور الريس متسائلا : « .. كيف يقول الشيخ عبد الرازق هذه الآراء ، أو كيف يقولها مسلم ؟؟

إن هذه الأقوال - بل المطاعن - لا يمكن أن يقولها إلا رجل يكره الإسلام .. فما تفسير هذا التناقض أو اللغز ؟ وما حمل الشيخ على أن يذهب إلى هذه الآراء ، ويعرضها فى حماس ، ويطعن فى دينه وقومه وتاريخه ؟! » .

ثم يقدم لنا الإجابة : « .. فحيث كانت الغاية النهائية لهذه الآراء أو للكتاب كله هى مهاجمة الخلافة ، ومحاولة إثبات عدم وجودها فى الإسلام ، والدعوة إلى هدمها ، وقد أثبتنا من بعض نصوص فى الكتاب نفسه أنه وضع فى أثناء الحرب العالمية الأولى ، والحرب مشتعلة بين بريطانيا من جهة وتركيا أو دولة الخلافة من جهة أخرى ، وكان الشيخ عبد الرازق وأسرته ينتمون إلى حزب الأمة الذى كان موالياً للانجليز ، وكان متفقا معهم فى مبدأ كراهية الخلافة وتركيا - الحملة عليها - فإن دعوة الشيخ إذن كانت منسجمة مع هذا المبدأ وتنفيذاً له ، وكان هناك تطابق بين هذه الدعوة وسياسة بريطانيا ، التى كانت تعمل لهدم الخلافة والقضاء على تركيا » .

ثم يعود محققنا إلى التساؤل : « .. إن التعصب لمبادىء حزب الأمة أو الولاء للانجليز لم يكن كافيا وحده لأن يدفع إلى هذا التطرف ، إلى حد تجاوز دائرة المعقول والخروج عن الحدود المصرح بها فى الإسلام . وأخيراً فإن الأسلوب الذى صيغ فيه الكتاب عنيف، واللهجة عدائية ضد الإسلام- بحيث لا يتصور=

خروجه على هذا الإجماع ، إذ نزع عن رسول الله ﷺ قيامه بتأسيس دولة ، ونفى عنه أداء هذا الدور بمثل قوله : (وإنما كانت ولاية محمد ﷺ على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوبة بشيء من الحكم)[١] أو بعبارة أدق : (جعل من الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ فى الدنيا)[٢] وهى نفس العبارة الواردة فى صيغة الحكم الذى أصدرته هيئة كبار علماء الأزهر فى ذلك الوقت .

واستند المعارضون فى نقد الشيخ على عبد الرازق على آيات من القرآن الكريم ، وهى تنص صراحة على أمر الحكم بما جاء بالكتاب . سنختار منها الآيات البينة بذاتها على المعنى . يقول تعالى : ﴿ **إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** ﴾ ، ﴿ **ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء** ﴾[٣]

=أنها تصدر عن مسلم، بل الاقرب للمعقول أن تصدر عن خصم يحمل ضغناً أو حقداً على الإسلام، فما الإجابة عن هذه الأسئلة أو الاعتراضات كلها ؟ » .

... وتأتى الإجابة فى صفحة (٢٣٧) من كتاب (حقيقة الإسلام وأصول الحكم) للشيخ محمد بخيت الذى كان مفتى الديار المصرية والذى رد به على الشيخ عبد الرازق . يقول المفتى فى هذه الصفحة : « .. لأنه علمنا من كثيرين ممن يترددون على المؤلف أن الكتاب ليس له فيه إلا وضع اسمه عليه فقط . فهو منسوب إليه فقط ، ليجعله واضعوه من غير المسلمين ضحية هذا العار ، وألبسوه ثوب الخزى والعار إلى يوم القيامة .. » .

وينهى الدكتور الريس تحليله لما جاء فى كتاب الشيخ بخيت بالإجابة على السؤال الآتى :

فمن يكن إذن هذا الشخص غير المسلم الذى كتب عن الخلافة بهذه الصورة ؟ قائلا :

« الأظهر أنه كان أحد المستشرقين الانجليز ، ويغلب على الظن أن يكون هو المستر (مرجوليوث) اليهودى الذى كان أستاذاً للغة العربية فى بريطانيا . وتدل كتاباته عن الإسلام على أنه كان صهيونيا معاديا له وللمسلمين ، ويكتب عن الإسلام بجهالة ونزعة حقد . وقد فندنا نحن آراءه عن الدولة الإسلامية فى كتابنا (النظريات السياسية الإسلامية) وأثبتنا خطأها وبطلانها بالأدلة العلمية وبينا جهله أو ضلاله » ... (فصل من هو المؤلف من ص ١٦٦ إلى ص ١٧٥) .

[راجع بتوسع هذا المبحث القيم]

(١) الشيخ على عبد الرازق : (الإسلام وأصول الحكم) ص ٨٠ .

(٢) هيئة كبار العلماء – حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم ص ٥ . (صدر هذا الحكم فى ٢٢ محرم ١٣٤٤ هـ – ١٢ أغسطس سنة ١٩٢٥ م) .

(٣) الآية ١٠٥ من سورة النساء والآية ٨٩ من سورة النحل .

وآيات أخرى ، منها قوله عز وجل : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم** ﴾[٤] ، وبقية الآية تحض على العمل بما جاء به الرسول ﷺ بأمر الله : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا** ﴾[٥] .

وآيات أخرى كثيرة ظاهرة الدلالة على قيام رسول الله ﷺ بإرشاد المسلمين إلى ما فيه صلاح دينهم ودنياهم وأدائه لدور الرياسة المدنية فى نواحيها العديدة من معاملات فردية واجتماعية وإقامة الحدود والعقوبات وقتال الأعداء وتحديد الموارد المالية ، إلى غير ذلك من المهام التى أداها وقام بها كأحسن ما يقوم بها رجل الدولة (فمظاهر الدولة كلها متوفرة فى نظام الشريعة الإسلامية وأعظمها الحرب والصلح والعهد والأسر وبيت المال والإمارة والقضاء وسن القوانين والعقوبات)[٦] .

وقد أقر المستشرقون فى دراساتهم للإسلام بهذه الحقيقة فذهب أرنولد إلى أن الإسلام قد سن نظاما سياسياً بقدر ما هو نظام دينى[٧] .

ولا خلاف بين فرقتى الإسلام الكبيرتين كما قدمنا : أهل السنة والشيعة على إعطاء الإسلام هذه الصفة الجامعة لحياتى الدنيا والآخرة . ولكن المشكلة تبدأ بين هاتين الفرقتين الكبيرتين عند تناول موضوع الخلافة – إذا تكلمنا بلغة أهل السنة – أو الإمامة ، إذا استعرنا اصطلاح الشيعة .

ويعتقد أهل السنة والجماعة[٨] أن الرسالة المحمدية أبلغت إلى أهل الأرض كافة على يد محمد رسول الله ﷺ عن طريق الوحى المنزل الذى يضمه كتاب

---

(٤) الآية ٥٩ من سورة النساء .

(٥) الآية ٥٩ من سورة النساء .

(٦) محمد الطاهر بن عاشور : نقد علمى لكتاب الإسلام وأصول الحكم ص ٢٤ .

(٧) ت . أرنولد : الدعوة إلى الإسلام ص ٣٧ .

(٨) يعرف الإمام مالك أهل السنة بأنهم : « الذين ليس لهم لقب يعرفون به . لا جهمى ولا رافضى ولا قدرى » وسنعود إلى هذا التعريف لتوضيحه بشىء من التفصيل .

الإسلام إجمالا ، وفصله بأقواله وأفعاله صلوات الله عليه ، وهو ما اصطلح على تعريفه بالسنة ، مصداقا لقول الله تعالى : ﴿ **اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا** ﴾[٩]

يقول الشاطبى (٧٩٠ هـ - ١٣٨٨ م) : وثبت أن النبى ﷺ لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه فى أمر الدين والدنيا ، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة[١٠]

ولكن الشيعة الإثنى عشرية - وهى أكبر فرقهم المعاصرة - تعتقد أنه لابد من النص على الإمام بواسطة النبى ﷺ ليخلفه ويكون حجة الله على الأرض بعده ، وجعلوا منصب الإمام قريبا من مكانة النبوة ولكن الفرق بينهما أن الله تعالى يختار النبى ويوحى إليه بينما الإمام يبلغ عن النبى ، فالإمامة (منصب إلهى كالنبوة فكما أن الله سبحانه يختار من يشاء من عباده للنبوة والرسالة ويؤيده بالمعجزة التى هى كنص من الله عليه ، فكذلك يختار للإمامة من يشاء ويأمر نبيه بالنص عليه وأن ينصبه إماما للناس من بعده للقيام بالوظائف التى كان يقوم بها)[١١] .

ويعتبر الكلينى- وهو أحد مصنفى كتب الحديث عند الشيعة - (٣٢٨ أو ٣٢٩ هـ - ٩٣٩ أو ٩٤٠ م) أن الفرق بين الرسول والنبى والإمام هو أن الأول يتلقى الوحى عن طريق جبريل فيراه ويسمع كلامه ، وربما سمع النبى الكلام ورأى الشخص ولم يسمعه ، أما الإمام فهو الذى لا يرى الشخص ولكنه يسمع الكلام . أى الوحى . والأئمة عنده لا يفعلوا شيئا إلا بأمر من الله لا يتجاوزونه[١٢]

---

(٩) الآية ٣ من سورة المائدة .

(١٠) الشاطبى : الاعتصام ص ٢٨ .

(١١) الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء : أصل الشيعة وأصولها ص ٧٣

(١٢) الشيخ عبد الله على القصيمى : الصراع بين الإسلام والوثنية ص أ .

ويستمد الشيعة هذا التصور من الاعتقاد بأن الله لا يخلى الأرض من حجة على الناس من نبى أو وصى . لهذا تبرز معالم نظرية الحق الإلهى Doctrines Theocrotique لمحاولة تطبيقها على عصر رسول الله ﷺ الأمر الذى يستتبع القول بتوارث الأئمة المنصوص عليهم لخلافته صلوات الله عليه فى هذا المنصب الإلهى !!

ولقد حاول بعض الباحثين الغربيين نسبة نظام الحق الإلهى إلى عصر الرسول ﷺ ، وانقلابه إلى حكم مطلق (أتوقراطى) تنتقل فيه السلطة إلى قبضة الخلفاء تأسيساً على المبدأ الدينى القائل بأن الحكم هبة من الله(١٣) . ويميل الشيعة إلى ترديد مثل هذا الرأى فى كتاباتهم ، كما يبرزها من تصدى لبحث نظرية الإمامة عندهم . يقول الأستاذ موسى جار الله : (لم تكن حكومة الإسلام أصلا وأبداً لا فى عصر الرسالة ولا فى عصر الخلافة الراشدة حكومة ثيوقراطية وإن توهم كثير من أهل العلم عربيون ومتغربون أنها ثيوقراطية)(١٤) .

وسنعرض لنظام الحق الإلهى كنظام من أنظمة الحكم على بساط البحث ، لنرى إلى أى مدى يصح معه القول بأن طبيعة الحكم وقت النبى ﷺ كان كذلك .

*** مذاهب الحق الإلهى وحكم الرسول ﷺ :**

تعرف مذاهب الحق الإلهى – الثيوقراطية – اصطلاحا بأنها (المذاهب القائلة بأن السلطة مصدرها الله وأن الدولة إنما هى نظام إلهى أى نظام من صنع الله) . ويقول الأستاذ دوجى أن هذه المذاهب تعمل على تفسير وتبرير السلطة السياسية وذلك عن طريق تدخل سلطة سماوية(١٥) .

وقد مرت فكرة الحق الإلهى بأدوار ثلاثة : الدور الأول وكان يدعى الحاكم صفة الألوهية وأنه إله على الأرض أو يشترك مع الإله فى ألوهيته كما ادعى ملوك

---

(١٣) الأستاذان جب وماسينيون : وجهة الإسلام ص ٢٧ .
(١٤) موسى جار الله : الوشيعة فى نقد عقائد الشيعة ص ٣ .
(١٥) دكتور عبد الحميد متولى : القانون الدستورى والأنظمة السياسية جـ ١ ، ص ٣٢ .

الفراعنة قديما وما فعله أباطرة اليابان حتى العصور الحديثة . ثم ظهرت نظرية الحق الإلهى المباشر فى القرنين السابع عشر والثامن عشر (يقابلهما على وجه التقريب القرنان العاشر والحادى عشر من الهجرة) فى فرنسا وخاصة فى عصر لويس الرابع عشر ، وظلت الفكرة باقية فى ألمانيا حتى أوائل القرن العشرين ، فقد جاء على لسان غليوم الثانى امبراطور ألمانيا فى عام ١٩١٠ م (١٣٢٨ هـ) أنه يستمد سلطته من الله ولذلك لا يحفل بالرأى العام أو مشيئة البرلمان . ثم تطورت النظرية فى الدور الثالث لها فى شكل نظام الحق الإلهى الغير مباشر ، فالمنادون بالحكم فى ظلها يدعون بأن الله قد هيأ لهم الظروف الملائمة لكى يتولوا الحكم .

ويتبين لنا من هذا التعريف أن النظرية فى صورها المختلفة – وخاصة فى المرحلة الثانية لها – اتخذت سلاحاً لتبرير السلطة المطلقة للملوك وتدعيم العسف والاستبداد ، وبالرغم من أن المسيحية الكنسية كما صاغها « بولس » وقدمها لأوربا فصلت ما بين الدين والدولة عملا بقول المسيح : (دع ما لقيصر وما لله لله) إلا أنه قد نادى به البعض بعد انتشار المسيحية بعدة قرون .

فهو مذهب فى حقيقته لا يستند إلى الدين المسيحى (الخالص) أيضاً بل يصح أن يعد ضد هذا الدين[١٦] فهل تنطبق هذه الظروف مع عهد رسول الله ﷺ ؟ وهل تتفق أوصاف هؤلاء الملوك مع صفات النبى ﷺ ؟ .

قبل الإجابة على هذا السؤال يظهر للباحث لأول وهلة أنه من التعسف تطبيق مذهب نشأ فى ظروف مغايرة وعصر له ملامحه وشخصياته ومقوماته وأحداثه على عصر آخر يختلف تماماً من كافة النواحى .

ويزداد الرأى القائل بتطبيق مذهب الحق الإلهى على نظام حكم الرسول ﷺ ضعفا إذا ما ناقشناه فى ضوء الاعتبارات الآتية :

أولا : ابتدعت نظرية الحق الإلهى المباشر كأسلوب من أساليب الحكم فى

---

(١٦) دكتور عبد الحميد متولى : القانون الدستورى والأنظمة السياسية جـ ١ ، ص ٣٤ وما بعدها والدكتور محمد طه بدوى : النظم السياسية جـ ١ ، ص ٤٧ و٤٨ .

زمن متأخر جداً ، أى يقرب من عشرة قرون بعد عصر الرسول ﷺ ، ويختلف كل الاختلاف كما قدمنا . ونضيف بأنه يكفى لرفض هذه النظرية من جذورها أن نقول بأنها نشأت لتبرير حكم ملوك مسيحيين فى أوربا حتى يتبين لنا مدى التعارض الشديد بين وجهى المطابقة .

ثانيا : تعارض فكرة فرض السلطة وتبريرها مع صفات الرسول ﷺ كمؤسس دولة ، وهى صفات بعيدة عما عرف عن شخصيته وطبيعته ومثاليته التى انعقد الإجماع على الاعتراف بها بواسطة من لم يقر بنبوته ولمن آمن بها على السواء . فمن رأى بندلى أن رسول الله ﷺ قد توافرت فيه الصفات الطيبة (كسرعة التأثر ولطف الطبيعة وبعد النظر وطيبة القلب ومعرفة طبيعة الناس وحسن السياسة والاستعداد التام لتضحية مصالحه الشخصية بل روحه العزيزة فى سبيل المصلحة العامة)[١٧] . ويذهب تولستوى إلى أن النبى ﷺ هدى الوثنيين إلى معرفة الإله الواحد وأعلن تساوى جميع الناس أمام الله تعالى ، ومع هذا لم يدع لنفسه النبوة وحده وإنما اعتقد أيضاً بنبوة موسى والمسيح عليهما السلام ولم يكره اليهود والنصارى على ترك دينهم[١٨] ، فهو إن لم يدّع الانفراد بالنبوة فكيف يقال أنه فرض نفسه حاكما ؟ ولا يغيب عن ذهن الباحث فى هذا الصدد أن من أغراض رسالة النبى ﷺ محاربة مثل نظام الحق الإلهى الذى يتمثل فى تأليه الأشخاص فى صوره المختلفة – ملوكا كانوا أو أباطرة أو قساوسة وأحباراً ورهباناً ، وتخليص البشر من عبادة الأوثان وتوجيه العقول إلى كشف أسرار الوجود وحقائقه للاهتداء إلى وجود الله الواحد الأحد[١٩] .

ثالثا : لم يرث الرسول ﷺ حكما أو ادَّعى لنفسه ملكا وإنما شق طريقه فى سبيل نشر الرسالة بصعوبة بالغة وعانى من العذاب ألواناً لقد كان النظام الجاهلى العتيد والعبادات المتوارثة فى قبائل العرب جيلا عن جيل والمراكز المرموقة

---

(١٧) بندلى : من تاريخ الحركات الفكرية فى الإسلام جـ ١ ، ص ٢٢ .
(١٨) ليون تولستوى : حكم النبى محمد ﷺ ص ٦ و٣٠ .
(١٩) الشيخ محمد الصادق عرجون . رسالة محمد ﷺ منبع عظمته ص ١١ .

لرؤساء القبائل من الناحيتين السياسية والاقتصادية ، كل هذه الظروف تكاتفت لتجعل من أداء الرسول ﷺ لمهمته أمراً شاقاً عسيراً . فالخطأ فى القول بتطبيق مذهب الحق الإلهى على الحكم فى عصره عليه السلام كالخطأ الذى وقع فيه أصحاب السلطة من رؤساء القبائل حيث عرضوا عليه صلوات الله عليه الملك ، فأطلق قوله الشهير : « **والله لو وضعوا الشمس عن يمينى والقمر عن يسارى فلن أترك هذا الأمر حتى أهلك دونه** » ، ولدينا من الوثائق أيضاً ما يؤيد رفضه ﷺ لهذه الفكرة ، فقد كتب إليه مسيلمة الكذاب يدعى الاشتراك معه فى الأمر على أن ينتصفا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض الثانى ، فرد عليه بقوله ﷺ : « **السلام على من اتبع الهدى . أما بعد : فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين** »[٢٠] .

رابعا : يبدو أن إطلاق مذهب الحق الإلهى جزافاً على عهد الرسول ﷺ جاء نتيجة الخلط بين فكرة الحق الإلهى المطلق – هذه النظرية التى وضعها فلاسفة السياسة – وبين الوحى الإلهى ، وهو مجرد رسالة من الله للبشر عن طريق الأنبياء والرسل .

خامسا : إننا لا نعثر فيما بين أيدينا من مصادر تتناول سيرة الرسول ﷺ مع كثرتها ودقتها على قول واحد للرسول ﷺ يدل على ادعاء الملك بل العكس هو الصحيح . إنه كان يؤكد فى مناسبات شتى صفته كإنسان وعبد لله إلى جانب كونه نبياً . فمن أقواله الدالة على أنه ليس ملكا له أبهة الملك وخيلاؤه وكبرياؤه ما طمأن به رجلا أصابته رعدة حين رآه فقال له ليطمئنه : « **هون عليك فإنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد** »[٢١] ، كما عرف عنه أنه لم يكن يغضب لأذى يلحق بشخصه ، فمن طبيعته التسامح والعفو والحلم لأنه ليس ملكا يدافع عن عرش متوارث يفرض سلطانه على الناس بالقوة وإنما ينفذ أمر ربه القائل له : ﴿ **ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن إن**

(٢٠) الدكتور محمد حميد الله الحيدر آبادى : مجموعة الوثائق السياسية ص ١٧٩ .
(٢١) ابن قتيبة : عيون الأخبار ص ٢٩٦ .

ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين ﴾[٢٢] وقد أصابت السيدة عائشة حين وصفته بأنه ما نيل منه شيء فانتقمه من صاحبه إلا أن تنتهك محارم الله فإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله[٢٣] .

سادسا : هناك عامل جوهرى غاب على من يطابق بين نظام الحكم أيام النبى ﷺ ونظام الحق الإلهى وهو أن رسالته لم تنقض بموته بل ما زال واجب الطاعة شأنه أثناء حياته . أنه لم يكلف لزمن معين ولا لأمة خاصة من الأمم وإنما كلف لجميع العصور وللأمم كافة ، فالشريعة الإسلامية واجبة التطبيق فى كل زمان ومكان وهى قائمة على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . وبهذه العقيدة التى يعتنقها أهل السنة عارضوا الشيعة الذين يذهبون إلى ضرورة وجود الإمام لأنه حجة على الخلق وأن الزمن لا يخلو منه (ولذلك ارتكب بعضهم عند هذا الإلزام القول بإبطال التواتر .. وارتكب بعضهم إبطال الإجماع)[٢٤] . وقد تنبه ابن تيمية (٧٢٨ هـ - ١٣٢٧ م) إلى هذا ، وذهب إلى أن النبى ﷺ لم تجب طاعته لكونه إماماً بل لأنه رسول الله إلى الناس فإن هذا المعنى ثابت له حياً وميتاً ، وهو فى إصداره الأحكام فى أعيان معينة لم يخصها بل إنها ثابتة فى النظائر والأمثال حتى يوم القيامة ، وهو السبب الذى من أجله كان يقول : « **ليبلغ الشاهد الغائب** » . فالاختلاف بينه وبين الإمام أن الإمام إما له أعوان وشوكة ، أو تلقى العهد ممن سبقه أو غيرها من الأسباب التى توجب طاعته . ولكن طاعة النبى ﷺ تختلف عن كل هذا فطاعته واجبة ولو كذبه الناس جميعاً ولا تنقضى رسالته بموته كما ينقضى حكم الأئمة بموتهم[٢٥] .

إنه إذاً نظام نبوة تفرد بأركانه وطبيعته الخاصة عما سواه من أنظمة الحكم ومن الخطأ إخضاعه للتعريفات والمقاييس السياسية التى أسبغها فلاسفة السياسة

---

(٢٢) الآية ١٢٥ من سورة النحل .
(٢٣) ابن تيمية : الصارم المسلول على شاتم الرسول ص ٢٣٥ .
(٢٤) القاضى عبد الجبار (٤١٥ هـ - ١٠٢٤ م) : المغنى جـ ٢٠ ، ص ٣٧ .
(٢٥) ابن تيمية : منهاج السنة جـ ١ ، ص ١٨ .

لمد الملوك بسلاح السيطرة على شعوب لا تملك حق الشكوى . فشتان بين هذا وذاك .

نستطيع أن نستنتج أنه (ﷺ) لم يفرض السلطة ولم يستبد ، وأن أصحاب فكرة الحق الإلهى الذين يحاولون تطبيقها على حكم الرسول ﷺ قد جانبوا الصواب وسبب هذا هو تأثرهم بفكرتهم السابقة عنها فحاولوا تطبيقها بحذافيرها مما لا يتفق مع المنهج العلمى . فالرسول ﷺ كما أسلفنا توضيحه لم يفرض سلطاناً بالقوة الغاشمة ولم يرث ملكا أو يستخلفه عمن سبقه ، وإنما شق طريق الرسالة وسط ظروف شديدة الصعوبة ، ومضى فى كفاحه حتى دخل الناس فى دين الله أفواجاً .لقد لاقت دعوى النبوة فى البداية ولمدة سنين طويلة جحوداً وعناداً من الأكثرية الساحقة لسكان مكة وعلى رأسهم أشراف القبائل وأصحاب النفوذ فيها ، ثم تمكن الرسول ﷺ فى النهاية من الإطاحة بأصنام الوثنية وأطاح معها بنفوذ رؤساء البيوت الذين كانوا يتولون السلطات الدينية والمدنية ، (وكان أصحاب مناصبها الرئيسية يتولون مناصبهم إرثا عائليا حسب طريقة كانت جارية عندهم)[٢٦] ، فكان من نتائج رسالة النبى ﷺ هدم هذه البيوت لا المحافظة عليها ووراثتها والمناداة بحقه الإلهى !! فى حكمها ، بحيث يمكن القول بأنه كان ضد نظام الحق الإلهى – لا العكس – لأن رسالته قضت على كهنة الأصنام والمسيطرين على مكة الذين استمدوا سلطتهم ونفوذهم من دعوى حماية تلك الآلهة . وكانت طبيعته البشرية صلوات الله عليه موضع دهشة العرب كما سجلها القرآن الكريم فى إحدى آيات سورة الفرقان إذ يقول تعالى : ﴿ **وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشى فى الأسواق لولا أنزل إليه ملك فيكون معه نذيراً ، أو يلقى إليه كنز ، أو تكون له جنة يأكل منها ، وقال الظالمون إن تتبعون إلا رجلا مسحوراً** ﴾[٢٧] . وفى آية أخرى يتأكد فيها بشرية الرسول ﷺ : ﴿ **قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى أنما إلهكم إله واحد فمن كان يرجو**

---

(٢٦) محمد عزه دروزه : عصر النبى ﷺ وبيئته قبل البعثة ص ٢٢٠ .
(٢٧) الآيتان ٧ و٨ من سورة الفرقان .

لقاء ربه فليعمل عملا صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾[٢٨] .

*** دعامتا حكم الرسول ﷺ :**

ولكى نتقدم خطوة أخرى فى البحث ، ينبغى أن نشق طريقاً آخراً ، فنتعرف على الطريقة التى تم بها الحكم فى عهد رسول الله ﷺ لنستكمل البرهان على خطأ تطبيق مذهب الحق الإلهى . فإن الملوك الذين حكموا وفق نظرية الحق الإلهى لم يلجأوا إلى شعوبهم لتلقى البيعة ، وهم أيضاً لم يطلبوا المشورة من أحد وإلا لدحضوا بأنفسهم دعواهم فى الحكم بالتفويض من السلطة الإلهية التى لا معقب لحكمها ولا راد لأوامرها ، فهم فى غنى بها عن مشورة رعاياهم .

أما المنهج الذى انتهجه رسول الله ﷺ فإنه يجعل الباحث يقف طويلا أمام ركنين بارزين ودعامتين أساسيتين كانا لهما النصيب الأوفر فى طريقته فى الدعوة الإسلامية . وهما : طلبه البيعة ممن اعتنقوا الدين الجديد ، ومشورته للصحابة خاصة وللمسلمين عامة فى المسائل التى لم ينزل بها الوحى .

وسنعرض لهذين الركنين ، وهما مرتبطان بشخصية الرسول ﷺ السياسية بصورة بارزة فى شخصيته كصاحب دعوة ورسالة ، لنتبين من خلالهما أيضاً مدى حرص الخلفاء الراشدين من بعده على اقتفاء أثره ﷺ . ثم محاولة مفكرى أهل السنة إقامة نظرياتهم السياسية قياساً على أساليب الحكم التى سار عليها الأوائل ، وخاصة فيما يتعلق منها بموضوع الإمامة أو الخلافة .

– البيعة :

يعرف ابن خلدون البيعة بأنها العهد على الطاعة . ويشرح مضمونها بأن المبايع يفوض الأمير بالنظر فى أمره وأمور المسلمين ويعاهده على الطاعة فيما يكلفه به فى المنشط والمكره ، ويشبه البيعة بعملية البيع والشراء حيث تتلاق رغبة الطرفين ، فيقول : « وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم فى يده

---

(٢٨) الآية ١١٠ من سورة الكهف .

تأكيداً للعهد فأشبه ذلك فعل البائع والمشترى فسمى بيعة »[٢٩] .

ويرى السير ت . أرنولد أن البيعة تعد بمثابة عقد أيضاً ولكنه يتضمن ثلاثة أطراف :

الخليفة نفسه فى طرف والقائمون بالبيعة فى الطرف الثانى ثم الطرف الثالث أو الركن الثالث وهو تعهد الخليفة بتقيده بحدود الشريعة .

وقد تلقى رسول الله ﷺ بيعتىْ العقبة بعد الإقناع بالحسنى والموعظة الحسنة للدخول فى الإسلام ، فلما قبل المسلمون وأعلنوا الشهادة أخذ منهم البيعة وفق مبادىء محددة وهى : ألا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ببهتان نفتريه من بين أيدينا ولا أرجلنا ، ولا نعصيه فى معروف[٣٠] .

ويستحق الأمر وقفة عند معنى « لا نعصيه فى معروف » فإنه ﷺ لم يشترط فى البيعة عدم العصيان على الاطلاق بل حدده فقط « فى المعروف » .

ونضيف إلى هذا أن البيعة لم تتم لشخصه ﷺ وإنما كان يدعوهم إلى الله ويؤكد لهم أنه ليس بمكافئهم شيئاً على بيعتهم وإنما أمرهم إلى الله ، فإنه يقول لهم : « **فإن وفيتم فلكم الجنة ، وإن غشيتم شيئاً من ذلك فأخذتم بحده فى الدنيا ، فهو كفارة له وإن سترتم عليه إلى يوم القيامة ، فأمركم إلى الله إن شاء عذبكم وإن شاء غفر لكم** »[٣١] ومع هذا ، فلم تتم المبايعة كتفويض من المسلمين لرسول الله ﷺ وإنما كان فى الطرف الآخر المقابل تعهده بالوقوف فى صفهم ، فهى أشبه برباط يوثق به طرفان ينشىء حقوقاً وواجبات لكلا الطرفين .

نستنتج هذا الرباط الوثيق من رد النبى ﷺ عندما سأله أبو الهيثم مالك ابن التيهان عن موقفه ﷺ إذا ما قامت الحرب بين قومه من الخزرج وبين اليهود بالمدينة مستفسراً عما إذا كان سيبقى معهم أم هو تاركهم . فرد الرسول ﷺ

---

(٢٩) مقدمة ابن خلدون : الفصل التاسع والعشرون .

(٣٠) صحيح البخارى : جـ ٢ ، ص ٣٢٨ .

(٣١) ابن هشام : السيرة النبوية . القسم الأول ص ٤٣٤ . صحيح البخارى جـ ٢ ، ص ٣٢٨ .

بقوله : « **بل الدم الدم ، الهدم الهدم ، أنتم منى وأنا منكم ، أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم** » .

ويشبه الدكتور الريس بيعتى العقبة بالعقود الاجتماعية التى افترض بعض فلاسفة السياسة فى العصور الحديثة حدوثها ، بل إنه يرى أن « العقد الاجتماعى » لروسو لم يكن إلا مجرد وهم فيقول : « أما العقد الذى حدث مرتين عند العقبة وقامت على أساسه الدولة الإسلامية فهو عقد تاريخى تم فيه الاتفاق بين إرادات إنسانية حرة وأفكار واعية ناضجة من أجل تحقيق رسالة سامية »(٣٢) . فالحقيقة أن فكرة العقد الاجتماعى لروسو كانت تبريراً – ميتافيزيقيا – غيبياً لا نصيب له من الواقع لجأ أصحابها إليها لمحاربة سلطة الحاكم الفرد(٣٣) .

ولم يقتصر مبدأ البيعة على الرجال وحدهم ، بل شمل النساء الراغبات فى الإسلام أيضاً ، وهن اللاتى فررن من الوثنيين بعد صلح الحديبية ، على أساس نفس الأسس التى تقوم عليها بيعة الرجال مع اختلاف طفيف يتمثل فى أن البيعة للرجال تتم بالمصافحة وبيعة النساء بالكلام(٣٤) .

الشورى :

أمر الله الرسول ﷺ بمشاورة المسلمين بقوله تعالى : ﴿ **وشاورهم فى الأمر** ﴾(٣٥) كما تضمن الكتاب آيات كثيرة للدلالة على ما لقاعدة الشورى فى الحكم من ضرورة وأهمية . ولهذا تنبه أهل السنة إلى الحض على الشورى ، فكان الأمر باعثاً لتقليب هذا الركن من كافة وجوهه للتوصل إلى أسبابه ومغزاه ، فقد وضع الماوردى (٤٥٠ هـ – ١٠٥٨ م) شروط الشورى كأحد الشروط

---

(٣٢) دكتور الريس : النظريات السياسية . ص ١٦ .

(٣٣) دكتور محمد طه بدوى : النظم السياسية . جـ ١ ، ص ٦٢ .

(٣٤) ابن قيم الجوزية : أعلام الموقعين عن رب العالمين . جـ ٣ ، ص ٦٢ .

(٣٥) من الآية رقم ١٥٩ من سورة آل عمران ونصها : ﴿ **فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين** ﴾ .

الواجب توافرها فى الإمام ، فينبغى عليه أن يشاور ذوى الرأى والحزم فى المشاكل والصعوبات التى تعترضه ليقترب من الصواب فى كل خطواته ، كما تعرض الماوردى لما اختلف فيه المفسرون عن الحكمة من أمر الله لنبيه ﷺ بالمشاورة مع ما أمده به من التوفيق والتأييد ، فأجمل أوجه الاختلاف فى أربعة : أولاها الأمر بالمشاورة فى الحرب للاهتداء إلى الرأى الصحيح ليعمل به وهو تفسير الحسن البصرى بقوله : « ما شاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمورهم »(٣٦) ويفسر قتادة هذا الأمر بأن الله أمره بالمشاورة لتأليفهم وتطبيب نفوسهم . والوجه الثالث الذى قال به الضحاك للمنافع التى تعود من اتباع المشاورة يرجع إلى حض المسلمين على اتباع هذه الوسيلة لأن النبى ﷺ كان فى غنى عن المشورة .

وقد ردد ابن الطقطقى (٧٠١ هـ - ١٣٠١ م) نفس هذه الحجج ، ويبدو أنه نقلها عن الماوردى فيقول : « واختلف المتكلمون فى كون الله تعالى أمر رسوله بالاستشارة مع أنه أيده ووفقه »(٣٧) ثم أورد التفسيرات الآنف ذكرها .

أما بدر الدين بن جماعة (٨١٩ هـ - ١٤١٦ م) فقد أعطى لموضوع الشورى إيضاحات أخرى غير النفع والاهتداء إلى الصواب واجتماع الكلمة ، فأضاف إليها بأن الشورى كانت أيضا من عادة الأنبياء ، وضرب مثلا لذلك بإبراهيم الخليل عليه السلام حيث طلب الشورى من ابنه عندما أمره الله تعالى بذبحه(٣٨) .

وقد تمسك المسلمون بهذا المبدأ بعد الرسول ﷺ فى المواقف الحاسمة ، فعندما قتل عثمان بن عفان ، طلب أهل البصرة والكوفة من وجوه الصحابة بالمدينة اختيار من يصلح للخلافة بقولهم : « أنتم أهل الشورى وحكمكم جائز

---

(٣٦) الطبرى : جامع البيان فى تفسير القرآن . جـ ٤ ، ص ٩٤ و٩٥ . الماوردى : الأحكام السلطانية ص ٤٣ .

(٣٧) ابن الطقطقى : الفخرى . ص ٢٢ .

(٣٨) القاضى بدر الدين بن جماعة : تحرير الأحكام فى تدبير أهل الإسلام (مخطوط) . الباب الحادى عشر فى فضل الجهاد .

على الأمة فاعقدوا الإمامة ونحن لكم تبع »[٣٩] . ولم يخرج المسلمون بهذا المنهج عن سالف عهدهم أيام الرسول ﷺ ، لأنهم فى ذلك الوقت كانوا يراجعونه ﷺ فى الاجتهاد فى الأمور الدينية التى تتصل بمصالحهم ، وربما سألوه للتثبت ومعرفة العلة .

فمن الوقائع التى استشار فيها رسول الله ﷺ ، موقعة بدر ، وهى أول حرب يخوضها المؤمنون إذ سأل خباب بن المنذر الرسول بقوله : « يا رسول الله ، أرأيت هذا المنزل الذى نزلته أهو منزل أنزلكه الله فليس لنا أن نتعداه ؟ أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ »فلمّا أجابه النبى ﷺ بالإيجاب ، أشار عليه بتغيير المكان فقبل ﷺ وتحول إلى غيره .

كذلك لما عزم الرسول « مصالحة » قبيلة غطفان عام الخندق على نصف تمر المدينة ، فسأله سعد بن معاذ بصحبة طائفة من الأنصار : « يا رسول الله ، بأبى أنت وأمى ، هذا الذى تعطيهم أشيء من الله أمرك فسمع وطاعة لله ولرسوله أم شيء من قبل رأيك ؟ » فلما أجاب الرسول ﷺ بتوضيح رأيه فى المسألة ، قدم سعد حججه التى وافقه عليها النبى ﷺ فمزقت صحيفة الاتفاق .

ويستدل ابن تيمية من هاتين الواقعتين على أن مراجعة المسلمين للنبى ﷺ لم تكن تعدو وجهين ، أحدهما : الأمور السياسية التى يستساغ فيها الاجتهاد كما ظهر فى هاتين الحادثتين . أما الوجه الثانى : فهو ما كان من قبيل الرأى والظن فى الدنيا كقوله ﷺ عندما سئل عن تلقيح النحل : « **ما أظن يعنى ذلك شيئاً إنما ظننت فلا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به ، فإنى لن أكذب على الله** » ، أو حديث آخر نصه : « **أنتم أعلم بأمر دنياكم ، فما كان من أمر دينكم فإلىّ** »[٤٠] .

من كل هذا يتضح لنا أن مبدئى البيعة والشورى كانا حجرا الزاوية فى عهد رسول الله ﷺ ، وهما فى الوقت عينه يدلان دلالة واضحة على تعارضهما مع

---

(٣٩) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك . جـ ٥ ، ص ١٥٦ .
(٤٠) ابن تيمية : الصارم المسلول على شاتم الرسول . ص ١٩١ و١٩٢ .

طبيعة حكم الملوك والأباطرة الذين يرفضون مبدأ البيعة لأنهم يدعون أنهم يستمدون حقهم فى الحكم من الله ، فلا ضرورة والأمر كذلك من وجهة نظرهم إلى طلب البيعة من الخاضعين لحكمهم . كذلك لم يطلبوا الشورى فى أمر من أمورهم ، وإنما هو الحكم النافذ الذى لا شورى فيه ولا مشاورة .

ولئن كانت دعوة الحق الإلهى لا تتفق مع واقع الحكم وطبيعته أيام رسول الله ﷺ ، فإن الفكرة المضادة التى نادى بها الشيخ على عبد الرازق قد جنحت به إلى الشطط والتعسف فى الرأى إذ يقول أنه : « ما كان إلا رسول كإخوانه الخالين من الرسل وما كان ملكا ولا مؤسس دولة ولا داعياً إلى ملك »[٤١] .

أما النظرة الشاملة التى أصابت الحقيقة وتمثل رأى أهل السنة فى طورها الأخير ، فتلك التى دلنا عليها الدكتور الريس ، إذ يرى أن عصر النبوة كان الفترة المثالية التى تحققت فيها المثل العليا للإسلام بأكمل معانيها ، وهى كذلك مرحلة (تأسيس) لأن الجماعة اعتنقت فيها مبادىء الإسلام – وتحققت بها الوحدة .

ثم يقرر بعد ذلك بأن « عصر الرسول انقضى بين الوحدة والعمل والتأسيس وأوجد الروح التى تسيطر على الحياة السياسية وأقام النموذج للقدوة والقياس »[٤٢] .

وهذا ما سنكتشف تحققه بصفة خاصة على أيدى الخلفاء الراشدين من بعده صلوات الله عليه .

(١) الشيخ على عبد الرازق : الإسلام وأصول الحكم . ص ٦٤ .

(٢) الدكتور محمد ضياء الدين الريس : النظريات السياسية الإسلامية . ص ١٢ .